

ما حكم تعلم اللغات الأجنبية خاصة للأطفال؟ لمعالي الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول نشرت مجلة الدعوة بالرياض في عددها الاخير تحقيقا مع عدد من المدرسات كبرونيات على تدريس اللغة الانجليزية في المرحلة الابتدائية وما قبلها من التمهيد - [00:00:00](#)

السؤال ما حكم تعلم الاغاثة غير العربية؟ ولا سيما لابنائنا؟ وما هو توجيه فضيلتكم؟ وقد سمعنا ان الشيخ ابن عمر رحمه الله يحرم ذلك ويشدد فيه. فهل هذا هذا صحيح - [00:00:19](#)

تعلم اللغة الاجنبية هي يجوز عند الضرورة نعم اذا احتيج الى ذلك. فاذا لم يكن هناك ضرورة فانه يحرم تعلم الالفعال. انما هذا ولا استغفال ليس لهم حاجة تعلم اللغة الاجنبية. ولا يستطيعونها - [00:00:35](#)

وان يتعلموها في هذا فانهم ينسونه فتكون تعباً بلا فائدة. هم لم يحتاجوا اليها حتى لانهم اطفال ولانهم بحاجة الى تعليم اللغة العربية والقرآن وان كان الشريعة فلا يغنون ما يزاحم هذه العلوم الشرعية - [00:01:03](#)

ولا يجعل هذا منهجا في المدارس والمعاهد والكلليات. لا يجعل منهج يمكن يمكن يجعل له دورات اه يجعل له قسم خاص اما انه يمسك مع المناهج ويجعل كأنه مادة شرعية في داخل المناهج فهذا لا يجوز. لا للكبار ولا للصغار. اما الصغار فلا يجوز تعليمهم - [00:01:32](#)

والانكليزية لانهم ليسوا بحاجة اليها. ما بعد احتاجوا اليها وتعلمهم اياها في سن مبكر ينسونه. فيكون تعباً بلا فائدة. وهذا مما انكره العلماء ولا يزالون ينكرونهم ولن يكون ان شاء الله وفي محاولات من اهل الشر - [00:01:59](#)

ان يجعلوا اللغة الانجليزية تبدأ مع الاطفال في محاولات ولكن ندعوا الله ان تبوء محاولاتهم بالفشل وان يرد كيدهم في نحورهم - [00:02:21](#)